

## 7534 - حكم من أراد الزواج من بنت رضعت من أمه مع أخيه

### الأصغر منه - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في رسالته لي ابن عم يريد الزواج من اختي ولكن هذه الاخت رضعت من امه مع اخ له اصغر منه بعشر سنوات وهو مصر على ان يتزوجها ومن الناس من يقول لا يجوز له ذلك ومنهم من يقول انه يجوز له الزواج منها ما دام - [00:00:00](#)

لم يرضع معها او لم ترضع معه اولا عبد العاطي هذا ليس من اسماء الله العاطي وان من اسماء الله المعطى واما الرضاعة هذا فاذا كانت - [00:00:20](#)

البنت رضعت مع أخيه الأصغر خمس مرات فاكتر ولو في مجلس واحد فانها لا تحل له باجتماع اهل العلم ولا احد من اهل العلم يعتبر يقول ان المشترط في الرضاعة ان تكون - [00:00:35](#)

قد رضعت مع الشخص نفسه فان العبرة بالمرضعة لا بالرظيع فاذا رضع الانسان من لبن يجعله اخا لهذا الشخص او ابن اخ او عمن او ابن اخت او عم اب او عم الى اخره - [00:00:54](#)

لا يحل التزاوج ولو لم يكن رضع معه ولو كانت رضعت هي مع اخ يكبره يصغره ثلاثين سنة لا تكون تصح باي حال ولا يجوز الاعتماد على كلام العامة فانه لا يقول بجواز ذلك الا العوام الذين لا يدركون من الشرع شيئا والله اعلم - [00:01:18](#)